



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة





مقدمة

تمثل هذه السياسة في التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية منبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندمج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره .

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان:

١. اختيار المورد والمراقبة

تللزم الجمعية بالمبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.
تللزم الجمعية أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتنال الموردين والمقاولين.

٢. نزاهة الأعمال

يمنع على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء -أو صنع الانطباع بذلك- للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.
يجب أن يستمر الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

٣. المنافسة الشريفة

على الجمعية والشركاء المنفذين أن يجرؤوا أعمالهم بما يتواافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتواافق مع نظام المنافسة السعودي، سعياً لمكافحة الاحتكار.

تللزم الجمعية و الشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الإعلانات الدقيقة والحقيقة.

٤. دقة سجلات الأعمال :

يجب أن تُقيد وتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.
يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.
يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.
يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.

٥. حماية المعلومات :

يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.

يجب أن يعلموا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب لملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.

يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به و/أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.



٦. جودة المنتج :

يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركين في عملية إلإمداد بالمواد/المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والمخبرية المناسبة المسجل بها المنتجات.

يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد/المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومقرئية ومراسلة واستعادة آمنة بحيث لا يمكن اللالعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها.

يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.

٧. الامتثال للضوابط التجارية :

يجب أن يمثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة.

٨. إبداء المخاوف :

يجب على الشركاء المنفذين إن تبين لهم بأن موظفاً لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد أشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً. أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد أشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح عما لديه ومن ثم إبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.

استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هوبيتك (بقدر ما يسمح به النظام).

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة التعامل مع الشركاء بجمعية تحفيظ القرآن الكريم بوتدة

بقرار مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ ١٤٤٦/٠٦/٢٠ - ١٤٤٦/٠٣/٢٠.